

Distr.
GENERAL

A/48/688
9 December 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ١٥٦ من جدول الأعمال

ترشيد عمل اللجنة الأولى وتعديل جدول أعمالها

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد ماكير كابوري (بوركينافاسو)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "ترشيد عمل اللجنة الأولى وتعديل جدول أعمالها" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة وفقا لقرارها ٥٤/٤٧ زاي المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣.

٢ - وفي الجلسة العامة ٣ المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية مكتبها، إدراج هذا البند في جدول أعمالها وإحالة إلى اللجنة الأولى.

٣ - وفي الجلسة، المعقودة في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، قررت اللجنة الأولى إجراء تبادل للآراء بشأن البند ١٥٦ يومي ١ و ٢ تشرين الثاني/نوفمبر. وقد تم، في الجلسة ٣١ المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر، النظر في مشروع القرار الخاص بهذا البند، واتخاذ إجراءات بشأنه.

٤ - وفيما يتعلق بالبند ١٥٦، كان معروضا أمام اللجنة رسالة مؤرخة ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لكل من إسبانيا، وألمانيا، وإيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، والدانمرك، وفرنسا، ولكسمبرغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، وهولندا، واليونان (A/48/194).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/48/L.51

٥ - عرض رئيس اللجنة الأولى، في الجلسة ٣١ المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر، مشروع قرار مقدما منه بعنوان "ترشيد عمل لجنة نزع السلاح والأمن الدولي (اللجنة الأولى)" (A/C.1/48/L.51).

٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/48/L.51 بدون تصويت (انظر الفقرة ٨).

٧ - وبعد اعتماد مشروع القرار، ذكر رئيس اللجنة الأولى أنه اتخذ زمام المبادرة لتعميم ورقة عمل كان قد أعدها بشأن ترشيد عمل اللجنة الأولى وتعديل جدول أعمالها (A/C.1/48/9).

ثالثاً - توصية اللجنة الأولى

٨ - أوصت اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

ترشيد عمل لجنة نزع السلاح والأمن الدولي
(اللجنة الأولى)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٥٤/٤٧ زاي المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣، وخاصة الفقرة ٢ منه التي طلب فيها إلى رئيس اللجنة الأولى مواصلة المشاورات بشأن زيادة ترشيد أعمال اللجنة الأولى وفعالية أدائها، مع مراعاة كل الآراء والمقترحات المعروضة في اللجنة الأولى، بما في ذلك الآراء والمقترحات المتصلة بتجميع بنود جدول الأعمال حسب الموضوع،

وإذ تشير أيضاً إلى الجهود الجارية التي تبذلها الجمعية العامة لتنشيط أعمالها، وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٣٣/٤٧، المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٣،

وإذ تضع في اعتبارها أن الأمم المتحدة تضطلع بدور ومسؤولية رئيسية في مجال نزع السلاح والأمن الدولي،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لدورتها الاستثنائية العاشرة، الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة تماماً لنزع السلاح، وإلى الأهداف والأولويات الواردة فيها، فضلاً عن التقدم المحرز في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح من أجل تحقيق هذه الغايات،

وإذ يشجعها تغيير المناخ السياسي في حقبة ما بعد الحرب الباردة، بما يفضي إلى المزيد من الجهود الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف في مجال نزع السلاح، وإذ هي على بينة من الحاجة التي تترتب على ذلك لمواءمة أعمال الأمم المتحدة، بما في ذلك تلك المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي،

وإذ ترغب في تعزيز الأداء الفعال لآلية نزع السلاح بالأمم المتحدة،

وإدراكا منها للحاجة الى تحسين الصلة بين قضايا نزع السلاح وتنظيم التسليح وبين الإطار الأوسع للأمن الدولي،

وإذ يشجعها الجهود التي يبذلها الأمين العام لتدعيم قدرات الأمانة العامة لتمكينها من النهوض بمهامها على نحو فعال.

١ - تقرر تعزيز فعالية اللجنة الأولى من خلال:

(أ) التصدي بطريقة أكثر منهجية لقضايا نزع السلاح وما يتصل بها من مسائل الأمن الدولي؛

(ب) تنظيم أداء اللجنة، والعمل كخطوة أولى تجاه هذه الغاية على تشجيع إجراء مناقشات أكثر تفصيلا وتركيزا للبنود المحددة في جدول الأعمال؛

(ج) إجراء استعراض سنوي للوقت والموارد المخصصة لأعمالها؛

٢ - تقرر أيضا فيما يتصل بإعادة تشكيل وإعادة تنظيم جدول الأعمال السنوي للجنة الأولى، ومن أجل تشجيع إجراء مناقشات أكثر تفصيلا وتركيزا، اعتماد نهج مواضيعي يتم من خلاله تجميع البنود المقدمة من الدول الأعضاء في مجالات أوسع حسب الموضوع مثل:

(أ) الأسلحة النووية؛

(ب) أسلحة التدمير الشامل الأخرى؛

(ج) الأسلحة التقليدية؛

(د) نزع السلاح والأمن على الصعيد الاقليمي؛

(هـ) تدابير بناء الثقة بما في ذلك الشفافية في مجال التسليح؛

(و) الفضاء الخارجي (جوانب نزع السلاح)؛

(ز) آلية نزع السلاح؛

(ح) تدابير نزع السلاح الأخرى؛

(ط) الأمن الدولي؛

(ي) مسائل نزع السلاح والأمن الدولي ذات الصلة؛

٣ - تطلب الى رئيس اللجنة الأولى مواصلة المشاورات بشأن زيادة ترشيد عمل اللجنة الأولى من حيث تحسين فعالية أدائها، مع مراعاة القرارات ذات الصلة التي اتخذتها اللجنة فضلا عن الآراء والمقترحات المقدمة لها بشأن هذه المسألة؛

٤ - تحت الأمين العام على أن يوفر الوسائل الملائمة والموارد الكافية لمركز شؤون نزع السلاح بالأمانة العامة بما يكفل له أن يضطلع بالمهام الموكولة إليه وخاصة تلك المتعلقة بالتداول والتفاوض، مع مراعاة القيود الحالية على الموارد، وأن يقدم الى الجمعية العامة تقريراً في هذا الشأن في دورتها التاسعة والأربعين؛

٥ - تقرر استعراض مسألة زيادة ترشيد وتحسين عمل اللجنة الأولى في دورتها التاسعة والأربعين.

- - - - -